

## التعليق على المنتقى للإمام المجد [431] | كتاب الجنائز: باب

### عدد تكبير صلاة الجنائزة

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه باحسان الى يوم الدين. اما بعد في هذا اليوم التاسع من شهر ربيع. اول لعام - 00:00:00

الف واربع مئة وخمسة واربعين من هجرة النبي صلى الله عليه وسلم مبتدأ الدرس قول الامام المجد رحمة الله عليه وعليه باب عدد تكبير صلاته الجنائز قال الامام مجد البركات ابن تيمية رحمة الله علينا وعليه في كتاب المنتقى. في الاحكام - 00:00:28

في كتاب الجنائز باب عدد تكبير صلاة الجنائز قد ثبت الرابع في رواية ابي هريرة وابن عباس وجابر رضي الله عنهم وهذه الاخبار الثلاثة ايضا في الصحيحين عن ابي هريرة - 00:00:51

وتقدم حديث ابن عباس وجابر كذلك حديث ابي هريرة في الصحيحين ولو اخبار عدة في هذا الباب لكن حديثه في الصحيحين الرابع انه عليه الصلاة والسلام نعى النجاشي في اليوم الذي مات فيه - 00:01:13

امهم وصفوا خلفه وكبر اربعا وكذلك في حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم انه صلى على صحبة النجاشي كبر على اربعا وبلفظ قال كنت في الصف الثاني وفي الثالث كما في الصحيحين - 00:01:31

في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر فقال مات ادمنتم هذا فاخبروه عليه الصلاة والسلام عمهم عليه الصلاة والسلام وكبر عليه اربعا في لفظ لمسلم مر على قبر رطب كما تقدم - 00:01:51

الصلاۃ على القبر يعني بعد دفنه هذه الاخبار الثلاثة صريحة حجة في ان تكبير الجنائز اربع تكبيرات وان هذه التكبيرات بمثابة الركعات فهي من اركان الجنائز، لأن صلاة الجنائز قيام - 00:02:14

ايام ارkanها قيام وقراءة الفاتحة والتکبيرات الرابع والتسلیم كلها واجبنا كما دلت على ذلك ادلة وكما سیأتي الاخبار التي سیذكرها رحمه الله وهذه الاحادیث صریحة في هذا يقل تكبير الجنائز عن اربع تكبيرات - 00:02:39

وهذا عین قول جماهیر العلماء على قول جماهیر العلماء لكن ورد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم ما يدل على خلاف ذلك من غریب وروده عن ابن عباس كما صح عنه - 00:03:07

عند ابن ابی شيبة انه كان يكبر ثلاث تكبيرات على الجنائز هذا محتمل والله اعلم لانه روی حديث تكبيرات الرابع وهو امر متكرر منه عليه الصلاة والسلام كما يظهر من الاخبار - 00:03:25

في هذا الباب وكذلك حديث عبد الرحمن ابن العزيز ابن ارقم الذي بعده دليل في المسألة كما سیأتي في حديثه رضي الله عنه يحتمل والله اعلم ثلاث تكبيرات سوى تكبیرة احرام - 00:03:45

وانه لم يعدوها لانه لا دخلنا فيها الا بتكبیرة احرام. وکأن المعنى ذكر التكبيرات الزائدة على تكبیرة الاحرام فان توجه هذا التأویل متفق مع الاخبار وتوجیهه جيد وهذا وجهوا به ايضا اثر - 00:04:05

ثبت عن انس رضي الله عنه عند ابن ابی شيبة انه کبر ثلاث تكبيرات وانصرف وجاء ايضا من طريق اخر ايضا الى شيبة وانه قيل له في ذلك وقال وللتکبیر الا ثلاث - 00:04:30

تكبیر الا ثلاث يحتمل والله اعلم من يقال في الاثر عن انس كما قيل عن ابن عباس وانهم ذكروا التكبيرات الثلاث التي هي زائدة عن

التكبيرة الاولى لانها تكبيرة احرام لا دخول في الصلاة الا بها - 00:04:46

ويؤيده اي انه ثبت عن انس رضي الله عنه كما في البخاري معلقا مجزوما به انه صلى على جنازة فكبر ثلاث تكبيرات ثم سلم. فقيل يا ابا حمزة لم تكبر الا ثلثا - 00:05:07

كبر الرابعة كبر الرابعة رضي الله عنه وعلى هذا لا اقل او لا تكون الجنازة صلاة الا باربع تكبيرات. باربع تكبيرات ما زاد على ذلك هذا موضع خلاف شاق المصنف في هذا الباب - 00:05:21

قالوا عن عبد الرحمن بن ابي ليلى تابعي كبير محضرم في سنة ثلاثة وثمانين في الجمامجم قال كان زيد ابن ارقم وهو انصاري الخزرجي في سنة ثمان وستين او ستة وستين للهجرة - 00:05:47

يكبر على جنائزنا اربعنا ودليل على ان المتقرر عندهم انها اربع تكبيرات وانه يكبر على الجنازة اربع تكبيرات ان هذا هو الامر المستقر المستمر ان التكبير اربع تكبيرات وانه كبر خمسا على جنازة - 00:06:03

على خلاف عادته فسألته فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها. رواه الجماعة الا البخاري وهذا عند الجماعة عند البخاري شعبة عن عمرو بن مرة ابني طارق الجملي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى - 00:06:23

عن زيد رضي الله عنه وهذا فيه دليل ايضا على انها اربع تكبيرات ان الاصل انها اربع تكبيرات كما تقدم في الاخبار وان النبي عليه الصلاة كبر خمسا وهذا هو اصح ما ورد - 00:06:44

بالزيادة على اربع تكبيرات زيادة على اربع تكبيرات واضح ما ورد وسيأتي زيادة زيادة على هذا وفي قوله كان يكبر على جنائزنا اربع وانه كبر خمسا دليل على ان على مسألة - 00:07:05

ربما خالد يرد امثال اهل السنة ان النبي عليه الصلاة والسلام يرد عنه صفتان في سنة قوله مثلا سنة قوله او فعلية يرد عنه صفاتان فيكون فعله الاكثر والراتب في الاكثر قيل اكثر انه يفعل هذا الفعل. ربما فعل هذا مرة اخرى مرة - 00:07:26

فعل هذا في حالة اخرى مثل مثلا اذان بلال واذان ابي محنورة اذا بلال هو الذي استقر واستمر عليه الامر في اذانه عليه الصلاة والسلام وكذلك ان ذكروا ذلك في - 00:07:53

اه التشهد وان ورد له صفات والاكثر فيما في حديث ابن مسعود وهكذا في بعض أنواع الاستفتاحات ارأيت سكتك بين التكبيرة متى اقول فيه فذكر لهم حديث الله باعد بيني وبين خطأي كما بعث بين الشرق والمغرب. الحديث - 00:08:10

دل على ان هذا هو الاكثر من حاله وفي دلالة على ان الشيء الذي كان يلازمه عليه الصلاة والسلام والاكثر من احواله هو الاولى وانه لا يأس ان يفعل الشيء - 00:08:31

الثاني مرة اخرى وهذا فيه قاعدة ذكرها اهل العلم قالوا انه يفعل هذا ويكثر من فعل الذي يكثر منه عليه الصلاة والسلام واللي استمر عليه ولا يهجر الفعل ولا يستمر على احدهما فلا يأس. وفعل زيد ارقى بدليل في المسألة ايضا - 00:08:43

انه كان يكبر اربعنا ثم كبر خمسا ومعلومة ان تكبيرة اربع لا يفعله الا عن اه اقتداء وهدي اقتداء بهدي النبي عليه الصلاة والسلام. وانه كان يكبر اربعنا لانه قال وانه كبر خمس واحذر النبي كان يكبرها. فاذا - 00:09:06

كان كبر مرار واحدة او في هذه المرة خامسا لان النبي يكبرها وانه كان يكبر اربع كونوا اربع انها منقوله عنه وعنه جيد رواها اظهر لانه هو الذي كان يكبره ويستمر عليه - 00:09:24

لما لانه هو الذي استقر عنده من سنة النبي عليه الصلاة والسلام. وكبر مرار خمسا لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يكبرها. كان يكبرها وهذا لا يدل على عليها لانه - 00:09:46

ومجرد على صيغة الاثبات وانه يحصل هذا لو فعلها مرار واحدة عليه الصلاة والسلام قال وعن حذيفة وعن حذيفة هو ابن اليمان رضي الله عنه في سنة ست وثلاثين للهجرة انه صلى على جنازته فكبر خمسا - 00:10:05

ثم التفت فقال ما نسيت ولا وهمت ولكن كبرت كما كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر خمسا رواه احمد وهذا الحديث طريق يحيى ابن عبد الله ابن الحارث ابن الجابر الجابري - 00:10:26

قال صليت خلف عيسى مولى حذيفة رضي الله عنه قولاً لحذيفة بالمدان فكبر خمساً ثم التفت علينا عيسى مولى هذا عيسى مولى حذيفة رضي الله عنه وقال ما نسيت ولا وهمت - [00:10:46](#)

او قال ما وهمت ولا نسيت يقوله عيسى ثم قال كبرت كما كبر مولاي وولي نعمة حذيفة باليمين حذيفة بن اليمان فالتفت وانه من صلٰى وکبر بنا خمسة ثم التفت علينا - [00:11:07](#)

فقال ما نسيت ولا وهمت ولكن كبرت كما كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الخبر من هذا الطريق فيه ضعف من جهة يحيى ابن عبد الله - [00:11:27](#)

اه الجابري هذا ومن جهته وفيه لين ومن جهته ايضاً عيسى هذا مولى لحذيفة رضي الله عنه آآليس بذلك المعروف او ليس بذلك المشهور ويحتمل ان يكون هذا خبر من باب الحسن - [00:11:44](#)

لغيره بشاهده عن رضي الله عنه واخبار في هذا الباب وهذا دليل في احد القولين في المسألة انه لا بأس ان يكبر خمساً لا بأس ان يكبر امساً خلافاً لمن قال - [00:12:03](#)

انما زاد على الرابعة فهو منسخ ودل الاجماع عليه كما ادعاه النووي رحمه الله وهذي دعوة ومقام التحقيق على خلافها والامام والامام النووي رحمه الله ربما يقع منه هذا كثيراً - [00:12:24](#)

ولعله يزيد بالخلاف بلا خلاف يعني في مذهبة والا فالخلاف ذكرها العلم وبسطوه وذكروا فالامام الترمذى رحمه الله لما ذكر حديث زيد رضي الله عنه ذكر عن الامام احمد واسحاق انهم يقولون به وانه قال يكبر كما يكبر على جنازته خمسة يكبر الامام على - [00:12:41](#)

الجنازة خمساً وان الامام اذا يكبر عجل خمسين فكبر اذا كبر خمساً وبدلليل السنة في هذا كما تقدم. قال وعن علي رضي الله عنه انه كبر على سهل ابن حنيفة - [00:13:07](#)

ستة وقال انه شهد بدر رواه البخاري توفي هنا ثمان وثلاثين. للهجرة رضي الله عنه قوله رواه البخاري اه في هذا تسامح في رواية او في الاطلاق البخاري روى اصل الخبر ان علي كبر على سهل ابن حنيف - [00:13:29](#)

كبر على سهل ابن حنيف اما قوله ستة فهو عند البخاري انما هي عنده في تاريخه في تاريخه الكبير وكذلك عند الحاكم والبرقاني في صحيحه واسنادها صحيح ونذكر على شهد ابن حنيف - [00:13:56](#)

اه ستة كبر على سهل بن حنيف ستة وقال انه شهد البدر وعلي هذا يقال اصله في البخاري مثلاً او يقاطع البخاري وزاد وزاد في تاريخه ستة وهذا آآاتموا في التخريج - [00:14:18](#)

وهذا دليل على جواز الزيادة على ست تكبيرات اذا قيل اه ان فعله حجة في هذا رضي الله عنه خصوصاً ما ورد في هذا الباب من اثار وقد ورد في هذا اثار - [00:14:38](#)

آآ وقد ورد في هذا اثار تؤيد ما في حديث علي رضي الله عنه وفي حديث علي رضي الله عنه قال عن الحكم العتبية انه قال كانوا يكبرون على اهل بدر خمسة - [00:14:58](#)

وشتا وسبعاً رواه سعيد في سننه رواه سعيد في سننه والحكم ابن عتيم هو محمد الكندي تابعي شرطي وفي سنة خمسة عشرة ومئة رحمه الله هو يعني خبره هذا في حكم لا يعتبرون - [00:15:20](#)

يعني في حكم او هو منقطع لانه انما ادرك ابا جحيفة وهب بن عبد الله كانوا يكبرون عن اهل بدر خمساً اه على اهل بدر خمساً وستة وسبعاً يقصد الصحابة رضي الله عنهم - [00:15:50](#)

لكن الحجة في اثار اخرى وردت في هذا الباب. وردت في هذا الباب جاءت عن بعض الصحابة رضي الله عنهم منهم علي رضي الله عنه. وجاءتها مفصل علي وهو ابن ابي شيبة والدارقطني والطحاوي - [00:16:09](#)

انه كان يكبر على اهل بدر ستة عموماً في حديث متقدم على سالم ابن حنيف الظاهر وقال انه شهد بدر. هذا ظاهر انه يكبر على بدرى ستة. ستة وهو شاهد بالمعنى - [00:16:26](#)

هذا روایة البخاري شهد بهذا لهذا الاثر وانه كان يكبر على اهل بدر ستا وعلى سائر الصحابة خمسا وعلى بقية الناس اربعة على بقية الناس اه كبروا على من ستا - 00:16:41

وعلى الصحابة خمسا وعلى سائر الناس اربعة وعلى سائر الناس اربعا روى ابن ابي شيبة وابن المنذر وابن ابي شيبة وابن المنذر من روایة عامر بن شقيق ابن جمرة الاسدي - 00:17:00

عن ابى وايل شقيق ابن سلمة وشقيق ابى سلمة ايضا اثر في هذا الباب انهم كانوا يكثرون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يكثرون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا - 00:17:25

وشتا سبعا وخمسا وستا يعني يكثره الجنائز وهذا اطلق كثروني سبعا وخمسا وستا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع عمر الصحابة فكل قال برأيه فرأهم مجتمعين على اربع فجمع الناس على اربع تكبيرات - 00:17:46

جمع الناس رضي الله عنه على اربع تكبيرات وهذا الاثر من طريق عامر ابن شقيق ابن جمرة وفيه لين وفيه ايلين عن ابى وايل شقي بن سلمة وهذا تابعي كبير محضرم - 00:18:11

قيل انه ادرك النبي عليه السلام هو ادرك عهد النبي عليه الصلاة والسلام لكن لم يرى النبي صلى الله عليه وسلم وقيل انه بعث بزكاته في عهد النبي عليه الصلاة والسلام - 00:18:29

لكنه كبير رضي الله عنه رحمه توفي بعد الثمانين له مائة سنة له مائة سنة فعلى هذا يكون محتمل يعني انه الزمن الهجرة يقارب عشر سنوات عشر سنوات او نحو ذلك - 00:18:42

فممکن ان يدرك شن التكليف في عهد النبي عليه الصلاة والسلام ويؤدي الزكاة يكون له من العمر عند وفاة النبي عليه الصلاة والسلام ما يقارب العشرين ما يقارب العشرين سنة - 00:19:14

عدم محتمل فذكروا انه انه ادرك كبار الصحابة رضي الله عن عمر رضي الله عنه غيره من كبار الصحابة رضي الله عنهم ويحكي ان هذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:19:30

وهذا الاثر ايضا له طريق اخر يقويه لانه جاء باسناد صحيح عند ابن المنذر والبيهقي باسناد صحيح الى سعيد ابن مسیب عند ابن منذر وكذلك عند البيهقي سعيد مشیب ان عمر رضي الله عنه جمع الصحابة - 00:19:53

وانه اختلف التكبير رأهم مجتمعين على اربع فجمع الناس اربع تكبيرات جمعهم على اربع تكبيرات وهذا يشهد لاثر ابى وايل شقيق ابن سلمة في قصة عمر قصة عمر رضي الله عنه لان الواقعه واحدة - 00:20:17

فيدل على ان عامل شقيق حفظ وسعيد المسیب اختلف اه سماعه من عمر رضي الله عنه وقيل انه سمع وادرك ولا ان له ثمان سنين عند موت عمر رضي الله عنه - 00:20:40

قال الامام احمد اذا لم اقبل سعيد عن عمر فمن اقبل؟ جزم بانه متصل عنه مما يدل عليه ان ابن عمر رضي الله عنهم كان يسأل سعيدا يسأل سعيد المسیب عن قضایا عمر يدل على معرفته - 00:20:57

اه بقضایا عمر واذا كان هذا في عموم القضایا في هذه المسألة متعلقة بصلوة الجنائز والتي تتكرر من باب اولى ان يكون ظبطه لو تام ظبطه لها تماما خاصة انها جاءت - 00:21:18

من روایة ابى وايل شقيق ابن سلمة من ذاك الطريق كما تقدم عند ابن ابي شيبة وابن المنذر في الاوسط وهذی واقعه فيها خلاف كثير كما تقدم ومن ذلك من ذلك - 00:21:34

ايضا انه جاء عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه اثر في هذا الباب عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه كما روى ابن ابى شيبة - 00:21:56

عنه باسناد صحيح ان علقة ابن قيس علقة ابن قيس جاء من الشام او قدم من الشام من الشام الى الكوفة فلقي عبد الله بن مسعود فقال اني رأيت معاذنا واصحابه - 00:22:18

يكثرون خمسا او قفوا لنا وقتوا لنا امرا نعمل به يقول لعبد الله بن مسعود وقفوا لنا شيئا نعمله يعني في التكبير فاطرق عبدالله بن

مسعود فر، رأسه ثم رفع، رأسه ثم قال - 00:22:39

كبير ما كبروا الى حد ولا عدد هذا اسناد صحيح عن عبد الله بن مسعود قال ابن ابي شيبة حدثنا عن اسماعيل عن الشعبي عن علقمة ابن قيس - 00:23:02

يُشَهِّدُ لِهِ تَلْكَ الرِّوَايَاتُ الَّتِي جَاءَتْ وَعِمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - 00:23:23

فِيمَا يُظَهِّرُ مِنْ فَعْلِهِ فِيمَا يُظَهِّرُ مِنْ فَعْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَرِدْ أَنْ يَجْعَلَ التَّكْبِيرَ أَرْبَعَ هُوَ الْوَاجِبُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ هَذَا لَا يَبْعُدُ وَلَا يَمْكُنُ  
أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَأَنَّهُ سَأَلَ الصَّحَابَةَ فَأَخْبَرُوهُ - 00:23:43

الله عنه معروف باجتهاداته في مسائل خاصة اذا كان مثل هذا الامر - 00:24:00

باب السعة او مما دلت السنة على هذا وعلى هذا فليس فيه حج لا يجوز تجاوزه فما دام الاربع ثبتت بها السنة ومحل اتفاق جواز الاربع هذا محل اتفاق من اهل العلم - 00:24:16

ما تقدم اه ان ابن عباس ثبت عن اربع تكبيرات في الصحيحين - 00:24:37

عن النبي عليه الصلاة والسلام وانس رضي الله عنه ثبتت عن اربع وانه لما كبر ثلاث عاد وكبر الرابعة هذا يعني اما ان يكون وهذا لا شك ان هذا هو الامر متقارب. فان كثرت عنه الثلاث - 00:24:59

فيكون اجتهاد كما تقدم او انه لم تعد الاولى تكبيرة الاحرام وعلى هذا فعل عمر رضي الله عنه الذي يظهر انه من باب جمع الناس على شيء حتى لا يحصل خلاف - 00:25:15

في مثل هذا بدليل انه استشار الصحابة فاختلفوا اه في رأيهم وكأنه كل يبدي ما حفظ عن النبي عليه الصلاة والسلام والجمهور على انها اربع تكبيرات. لكن لا ينكر على من زاد - 00:25:29

ما يدل على انه يزيد على الخامس والتسع - 00:25:49

على اهل بدر كما تقدم بباب القراءة والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اي صلاة الجنازة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه صلى على جنازة - 00:26:10

فقرأ بفاتحة الكتاب وقال فقرأ بفاتحة الكتاب وقال تعلموا ان سنة رواية لتعلموا وقال لتعلموا انه من السنة رواه البخاري وابو داود والترمذى. وصححه والنسائى وقال فيه اي النسائى انه اخر مذكور - 00:26:29

فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر فلما فرغ قال سنة وحق هي سنة وحق خبر هي سنة وحق هذا حديث رواه اي نعم  
سنة وحق وتقديم انه روى البخاري وابو داود والترمذى والنمسائى وهذا عندهم - 00:26:53

كلهم آآ من طريق طلحة بن عبد الله بن عوف. طلحة بن عبد الله وهو ابن أخي عبد الرحمن ابن عوف رواية النسائي بهذه الزيادة من هذا الطريق من طريق طلحة بن عبد الله عوف - 00:27:20

وزيارة النساء انه قرأ سورة اسنادها صحيح اسنادها صحيحة وفي هذا دليل على ان فاتحة الكتاب واجبة في صلاة الجنازة لقول النبي عليه الصلاة والسلام صلوا كما رأيتمني اصلي الصحابة قرأوا آن نقلوا ان النبي عليه الصلاة والسلام قرأ بفاتحة الكتاب -

وأن ابن عباس جهر فيها فيها كما في ديوان ثانى عند النسائي وجده فلما غرق قال هي سنة وحق يعني السنة ليس المراد سنة الذى هو مقابل واجب انه سنة النبي عليه الصلاة - 00:28:07

السلام لأن السنة بالاصطلاح تطلع على جميع ما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام. هناك اصطلاح خاص عندها الاصول يطلق على ما

سوى الواجب فجهر ابن عباس رضي الله عنهم - 00:28:27

يا هلا وفيها دلالة على جواز الجهر مش بمثل هذا اذا اراد التعليم مثل ما جهر عمر رضي الله عنه بدعاء الاستفتاح ومثل ما جاء على خلاف في صريحة ولا لا؟ انه باه عليه الصلاة والسلام جهر بسم الله الرحمن الرحيم. كما حديث ابو هريرة عند النسائي بأسناد صحيح - 00:28:44

انه جهر بها هو ظاهر الخبر ما تقدم وكذلك سبأتي انه جهر بدعاء دعاء في الجنازة عليه الصلاة والسلام خلافا لمن تأول كالنبوبي انه سأل النبي عليه الصلاة بعد ذلك هو خلاف - 00:29:10

ظاهر الخبر كما سبأتي ان المراد والتعليم والبيان وفي هذا يكون الجهر ام مشروع ليعلموا انه يدعوه وليحفظوا دعاءه وليقال حفظه من دعائي. وانه دعا ربما باكثر من هذا لكن هذا الذي حفظ عوف رضي الله عنه - 00:29:31

ايضا من الادلة الدالة في هذا الباب قول النبي عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرب يؤمن القرآن. كل صلاة لا يقرأ فيها بام القرآن يا اخي داج الى حديث الوالدة في وجوب قراءة الفاتحة - 00:29:54

الصلاه جميع الاخبار الواردة في هذا الباب دليل على وجوب قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة. في صلاة الجنازة مع ان تكبيرة الاحرام ركن فيها والسلام ركن فيها. كذلك في صلاة الجنازة - 00:30:10

لانها صلاة والنبي عليه الصلاة والسلام قال تحريمها التكبير وتحليلها التسليم تفتح بالتكبير وتحتتم بالتسليم لكنها خفت خفت في آآ اركانها كذلك في الخروج منها على الصحيح تسليمة واحدة وليس فيها رکوع ولا سجود ولا تشهد انما هي قيام - 00:30:27

وقراءة وثناء ودعاء الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا كانت هذه الاركان القيام مع التكبيرات قراءة الفاتحة والتسليم هذا هو قول الجمهور قول الجمهور خلافا المذهب وقول الشافعي خلافا لمالك وابي حنيفة - 00:30:51

قالوا ان قراءة الفاتحة ليست واجبة بل بعضهم قال لا تشفع واستدلوا بقول النبي عليه الصلاة والسلام اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء وهذا من الغرائب يستدل بدليل مجمل - 00:31:25

مجمل صليت فاخلصوا له الدعاء. لا يخالف نصوص ولا يخصصها ولا يقيدها لا يدل على يعني وقالوا ان الصلاة جنازة ليس فيها الا الدعاء. اذا من اذا قيل ان المقصود منها الدعاء - 00:31:47

طيب من اين اتيت بالتكبير فيها تثبت فيها والتسليم منها ولا شك ان لب الصلاة ان المقصود من الصلاة هو الدعاء والشفاعة للميت لكن اعظم اسباب قبول الدعاء وان تكون الشفاعة - 00:32:06

حسنة تكون الشفاعة بالاسباب الشرعية ان يقدم بين يدي الدعاء الثناء على الله سبحانه وتعالى قراءة كلامه سبحانه وتعالى والثناء على نبيه عليه الصلاة والسلام والدعاء كما ثبت في الاخبار - 00:32:33

ان الصلاة مبنية على هذا وان الدعاء السنة فيه ان يثنى الداعي على الله سبحانه وتعالى وان يصلين على النبي عليه الصلاة والسلام وان يدعوا بعد ذلك ويؤمن من في ختام دعائه - 00:32:53

فالهذا قال فاخلصوا له الدعاء وليس معنى ذلك انه ليس فيها قراءة فاتحة ولا صلاة على النبي عليه الصلاة والسلام اختار تقي الدين ان قراءة الفاتحة مستحبة والصواب هو قول الجمهور انها واجبة لما تقدم - 00:33:11

مع انه ورد اخبار في هذا رضي الله عنها ان النبي عليه الصلاة والسلام امر بقراءة الفاتحة في لكن اسناده في ضعف اسناده ورد روى الترمذى ايضا وبنواجحه من حديث ابن عباس ايضا - 00:33:35

عليه الصلاة والسلام قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب والحديث نادي ضعيف طريق ابراهيم بن عثمان ابو شيبة الواسطي وهو جد ابو شيبة جد عبد الله بن محمد عثمان ابن محمد واولادهما - 00:33:57

وهو قاضي واسط وقاضي بالعدل لكنه في باب الرواية متrock رحمه الله صح هو عبد الله ابن محمد ابن ابراهيم ابن عثمان وابراهيم بن عثمان هذا جده وعن ابي امامه - 00:34:19

ابن سهل رحمه الله ورضي عنه انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة ان الصلاة في الجنازة ان

الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبير الاولى - 00:34:39

سرا في نفسي ثم يصلی على النبي صلی الله علیه وسلم ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات ولا يقرأ في شيء منهن. ثم يسلم سرا في نفسه رواه الشافعي في مسنده - 00:34:57

وهذا الخبر رواه الشافعي عن مطرف ابن مازن عن معمر عن الزهرى عن ابى امامۃ عن الزهرى عن ابى امامۃ هذا الزبیدي او من من اهل الیمن الیمن وهو قاضي - 00:35:16

مشهور في الیمن ذكروها شهرتھ في القضاة في الیمن لكنه ضعیف جدا من اتهمه بعضهم روایة من طریقه لكن ليس العمدة على روایة الشافعی رحمة الله فالخبر رواه النسائی - 00:35:37

وابن الجعروف في المنتقى وعبد الرزاق مصنف بن ابی شيبة واساندھم صحيحة اسناد صحيح عظيم صحيح عظيم رواه عن شیخ محمد يحيی احد الحفاظ ابن احد الحفاظ يا ابن الظھری او ابن - 00:36:01

المقصود انه حافظ كبير رحمة الله وعبد الرزاق رواه عن معمر عن الزهرى عن ابى امامۃ ابن سعد ابن حنیف فالحادیث اسناده صحيح لكن اختلاف الالفاظ اختلاف في الالفاظ - 00:36:32

وابو امامۃ هذا ابن سهل ابن حنیف قال هنا اخبره رجل من اصحاب النبي وكذلك عند البیهقی البیهقی في نفس الروایة عند هؤلاء انه حدث الزھری انه اخبر الزھری بهذا - 00:36:50

او الزھری يقول نعم ان الزھری يقول على المھم ان ابا امام حدث سعید ابن المسبیب. حدث سعید ابن مسیب بهذا. وابوه ما هذا قيل له صحبة والاکثر على ان هو لا صحب له. وقيل له رؤیة - 00:37:18

لكن ليس له ادراك من النبي عليه الصلاة والسلام فهو خبره في حكم مرسل الصحابي مرسل الصحابي الصغير الذي لم يدرك الذي لم يدرك حكمه حكم مرسل کبار التابعين لكن يعتقد بما جاء عند البیهقی وفي هذه الروایة عن رجل من اصحاب النبي صلی الله علیه وسلم ان السنۃ في صلاة - 00:37:37

ان السنۃ في الصلاة على الجنازة وابو هذا ادرك من حیاة النبي سنتین. ولد قبل وفاة النبي صلی الله علیه وسلم بستین وتوّفي سنۃ مئة رحمة الله - 00:38:09

كانت ولادته قبل وفاة النبي قبل وفاة النبي صلی الله علیه وسلم بستین كما تقدم قال عن ابی سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلی الله علیه وسلم ان السنۃ في الصلاة على الجنازة ان يكبر الامام ان يكبر - 00:38:37

امام مثل ما تقدم ان تحريمها التكبير ثم يقع رأی بفاتحة الكتاب كما تقدم بحدث ابن عباس الدالة على وجوب قراءة الفاتحة بعد التكبير الاولى سرا في نفسه سر في نفسه - 00:39:04

اه وعند النسائي مخافة وهذا يبين ان النبي عليه الصلاة والسلام ربما جهر بالشيء للتعليم ويسر بعد ذلك وكما فعل ابن عباس انه جهر بها رحمة الله قال لتعلموا انها من السنۃ - 00:39:25

ثم يصلی على النبي صلی الله علیه وسلم قوله كبر ثم يقرأ فاتحة الكتاب دليل على انه لا استفتاح فيها خلافا لابی حنیفة وجماعة من اهل العلم انه لا استفتاح - 00:39:47

فيها لأنها مبنية على التخفيف وهذا من الفروق بينها وبين صلاة الفريق وهي فروق كثيرة لكن منها انه لا استفتاح فيها كما هو ظاهر الاخبار كما هنا. قال ثم يقرأ فاتحة الكتاب بعد التكبير الاولى سرا في نفسه. ثم يصلی على النبي صلی الله علیه وسلم - 00:40:00

صلی على النبي صلی الله علیه وسلم وهذا يعني بعد التكبير الاولى بعد التكبير الاولى وهي التكبير الثانية. بعد التكبير الاولى يقرأ الفاتحة ثم بعد التكبير الثانية يصلی على النبي عليه الصلاة والسلام. بدليل ان التسلیم - 00:40:20

الاخرة كما في روایة النسائي وروایة غيره ان التسلیم في الاخرة ثم يصلی على النبي صلی الله علیه وسلم وهذا بعد التکمیل الثاني ويخلص الدعاء للجنازة وهذا واضح يفسر قوله فإذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء - 00:40:41

هذا هو هنا قال ويخلص الدعاء للجنازة. يعني يفسر ان قوله اذا صليتم على الميت يعني اتي الدعاء اي بعد التكبير الثالثة يخلص له

الدعاء في موطن الدعاء. في موطن الدعاء - 00:41:01

ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات التكبيرات ولا يقرأ ولا يقرأ في شيء منها. ولا يقرأ في شيء منها المعنى ان القراءة اه يعني في نفس الرواية الصحيحة عند متنقى الجارود. وهندي رواية مختصرة - 00:41:23

قد يكون والله اعلم سببها انها من رواية هذا هذا. في الرواية عند آ عبد الرزاق وعند متنقى الا في الاولى ولا يقرأ في شيء منها الا في الاولى هذا الاستثناء لابد منه - 00:41:55

لكنه ربما يقال يفسره قوله انه ثم يقرأ فاتحة الكتاب اذا ردت هذا الى قوله ثم يقرأ بهذا الكتاب انه لا يقرأ فيما بعد التكبيرة الثانية انما القراءة بعد التكبيرة الاولى - 00:42:12

التكبيرة الاولى وهذا واضح لا يقع في شيء منها لان ما بعد التكبيرة الثانية الصلاة على النبي عليه الصلاة وبعد التكبيرة الثالثة الدعاء ولهذا قال ولا يقرأ في شيء منها ثم يسلم - 00:42:30

سرا في نفسه. سرا في نفسه عند النسائي مخافة وكذلك عند غيره هذا دليل على ان التسليم تسليمه واحدة ان التسليم تسليمه واحدة وهذا هو قول الجمهور. وبعض اهل العلم كالشافعية قالوا يسلموا تسليمتين - 00:42:48

الصواب انه يسلم تسليمها واحدا ولو سلم تسليمتين على احد قولين لا ينكر عليه لكن مبنية على التخفيف فيسلم تسليم واحدة لان العمدة في هذا على هذه الاثار والاخبار على هذه الاثار والاخبار. اختلفت - 00:43:11

بصفته عن صلاة الفريضة في مسائل منها ايضا التسليم. يدل عليه انه جاء عن جماعة من الصحابة جاء عن ابي هريرة ابن عباس بو علي وانس عمر واثلة ابن الاشعري - 00:43:32

وابن ابي اوبي اوبي وابن عمر عمر جاء عنه ان التسليم تسليمه واحدة غالب هذه الاثار انما الذي صح عن ابن عمر وعن واثلة اما عن ابي هريرة وعلي - 00:44:00

وابن عباس وغيره يعني وابن عباس جاء عن اثار ايضا فيها قوة عند بنود الاوسط روى عنه التسليم تسليمه واحدة روى عنه التسليم تسليمه واحدة لكن غالب الاثار وهي رواية ابن ابي شيبة وبعضاً عنده ابن المنذر في الاوسط - 00:44:28

في ثبوت يا نظر والثابت عن ابن عمر وعن واهلة عند عن ابن عمر بأسناد صحيح عند ابي شيبة. وعن واثلة بأسناد حسن بأسناد حسن في هذا المقام لما حصل خلاف - 00:44:50

العمدة فيما قال الصحابة رضي الله عنهم لهم اللي شاهدوا الوحي والتنزيل رضي الله عنه الوحي والتنزيل وهم الذين نقلوا صفات صلاة النبي عليه الصلاة والسلام يرجع اليهم في هذا وهو امر متكرر ومتكرر عندهم - 00:45:07

آ ايضا كثرة الناقة على بعض الصحابة في اثار ليس ضعفها شديد ولها احتاج بها بعض اهل العلم. احتاج بها بعض لكن حين يكون الاثر عن بعض الصحابة هذا الامر يفعله ويشاهده الناس ما يدل على انه اشتهر وظهر - 00:45:24

عن ابن عمر وغيره فلو كان امراً مستنكراً لخلفه في هذا رضي الله عنه ايضاً في التكبيرات تكبيرات كما تقدم اربع تكبيرات. والتكبيرة الجنائز عند الجمهور يرفع يديه مع كل تكبيرة - 00:45:49

يرفع يديه مع كل تكبيرة ومهذب احمد والشافعي خلافاً في ابي حنيفة هذا هو الظاهر اولاً لان التكبيرة الاولى اجمعوا عليها. اجمعوا على انه يرفع يديه بالتكبيرة الاولى كما انه يرفع يديه في كل تكبيرة للاحرام - 00:46:13

جميع الصلوات تكبيرة لاحرام تكبيرة لواسع الجنائز يرفع اليدين الاصل ان ما بعدها من التكبيرات كذلك اذ او كان لا يرفع او هذا الرفع قالوا لا يرفع الا في الاولى. لا يرفع الا في الاولى - 00:46:38

وهو قيام رفع لليدين في محل القيام استوى الامران فكما يرفع التكبيرة الثانية. اما ما جاء عند الترمذى انه ثم لم يعد او لا يعود هذا الخبر لا يصح طريق يزيد من سنان الروحاوى وهو متزوك - 00:46:56

وهو متزوك لهذا اظهر بلي الصواب هو الرفع كما ثبت عن ابن عمر بأسناد صحيح عند عبد الرزاق وابن ابي شيبة انه كان يرفع يديه عند كل تكبيرة وذكر الحافظ رحمة الله عن ابن عباس وعزاه الى سعيد المنصور قال بأسناد صحيح. مع ان هذا جاء مرفوع -

عند الدارقطني زرع قطني في العلن رواية عمر بن شبه عن يزيد ابن هارون بسنده إلى ابن عمر ان النبي عليه الصلاة والسلام يرفع يديه مع كل تكبيرة. لكن قال الدارقطني ان غالب - 00:47:39

الرواة والحافظ عن يزيد ابن هارون خالفه عمر ابن شابة النمي وان كان ثقة رحمة الله له مصنفات وحاجهم لكن خالفوا فلم يعتبروا بخلافه وقالوا ان الصواب انها موقوفة وهو المحفوظ عن ابن عمر - 00:47:54

هذا هو الابهار وان يرفع يديه مع كل يا كبيرة في تكبيرات الجنائز وهذا كما تقدم اذا كان قد اشتهر او عرف عن هذين الصحابيين رضي الله طالت قال بهم عمر ابن عمرو توفي سنة ثلاثة وسبعين او اول اربعة وسبعين - 00:48:13

وابن عباس سنة ثمانية وستين ويصلون الجنائز ان يصلوا بالناس واما ان يشهدهم وهم يرثون مثل هذا يكفر يحرصون على هذا حرص عظيم رضي الله عنهم ويشتهر عنهم يدل على ان هذا امر كما تقدم - 00:48:37

اه تقرر واشتهر عنه رضي الله عنهم ولم يعني يخالفهم يعني خلاف تيقن في هذه المسألة في العصر الاول عن الصحابة رضي الله عنهم. فهذا هو الظاهر في المسألة في رفع اليدين مع كل - 00:48:59

تكبيرة يقدم ايضا مسألة الزيادة على اربع تكبيرات كما قال احمد رحمة الله كبر ما اذا كبر خمسا يكبر قال اذا كبر ستا يكبر الى سبع وقال بعضهم يزداد على السبع لا يكبر لا يكبر - 00:49:19

اه لان اه على احدى الروايتين على احدى الروايتين وتقدم الاثر عن ابن مسعود رضي الله عنه ما يدل على انه يكبر بلا حد ولا عدد لكن هذا فيه ان التكبير بلا حد والعدل - 00:49:38

كما هو محدود لكن اختلف في الحد وجماعهير العلماء على انه اربع تكبيرات وسلم كثيرون منهم تكبيرات لثبوتها حديث صحيح عن رضي الله عنه قال رحمة الله وعن فضالة ابن ابي امية قال قرأ الذي صلى على ابي بكر وعمر فاتحة الكتاب رواه البخاري في تاريخه - 00:49:59

هذا الاثر فضل هذا لم اجد له فضائل ابن ابي امية وفي التاريخ بتاريخ البخاري وجدت انه قال وقال اسحاق بن كعب اخربنا شريك عن ابي هاشم عن فضالة ابن ابي امية - 00:50:29

قال قرأ الذي صلى على ابي بكر وعمر فاتحة الكتاب رواه البخاري في تاريخه هذا ينظر هذا الاسناد وينظر فضائل هذا هنا فيما يظهر ليس بصحابي وشريك هذا ان كان - 00:50:46

فيه ضعف الكعب هذا ليس ابن عجرة ايش حاكم الكعب العجرة ابن كعب ابن عجرة ومع انه متقدم مجھول فهذا متأخر هذا فيينظر هذا السندي في تاريخ البخاري والخبر دلت السنة على - 00:51:02

ثبت المعنى فيه في قراءة فاتحة الكلام الا ان تأتي قوته الخبر لو ثبت ان هذا امر معروف ومشهور بعد عهد النبي عليه الصلاة والسلام في عهد ابي بكر وعمر حتى ان الذي صلى على ابي بكر قرأ فاتحة الكتاب - 00:51:31

واستمر الامر على ذلك والذي صلى على عمر قرأ فاتحة الكتاب وقيل انه صهيب كما جاء في اثر انه صهيب اه رضي الله عنه انه صلى على عمر في المسجد - 00:51:48

قال رحمة الله بباب الدعاء للميت وما ورد فيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلیتم على الميت فاخلصوا له الدعاء. رواه ابو داود - 00:52:01

وابن ماجة وهذا عند ابي داود عند محمد ابن اسحاق عن محمد عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه. عن اسحاق لكن صرح عند ابن الحديث رواه ابن حبان وصرح عن محمد ابن ابراهيم فقال حدثنا محمد ابراهيم وبهذا ارتفعت - 00:52:26

علة التدليس فيكون حديث ابي الحسن لغيرهم ويشهد له ان تقدم في حديث ابي امامه سهل بن حنيف رحمة الله فيقول ويخلص الدعاء في الجنائز ويخلص الدعاء للجنائز اخلاص الدعاء هذا محل اتفاق من جهة المألم - 00:52:48

المعنى وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهم صحيحا مسلما ان النبي عليه الصلاة والسلام قال ما من ميت صلى او قال ما من رجل

يصلی علی جنازته اربعون لا یشکون بالله شيئا الا شفعه لا یشکون بالله شيئا - 00:53:08

دلالة على اخلاص الدعاء لان الذي لا يشرك بالله شيئا يخلص التوجه بحسن الشفاعة. جاحد في احسان الشفاعة لأخيه الدعاء والتضرع وسؤال الله سبحانه وتعالى لهذا قال اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء فاخلصوا له - 00:53:28

الدعاء يعني في موطن الدعاء وعن أبي هريرة وهذا امر واقل احوال الامر الاستحباب وهذا الموطن من اشد المواطن حاجة اخيك الى الدعاء في هذا الموطن توفاه الله الحاجة الى هذا الدعاء حاجة شديدة شفاعة اخوانه ودعاه اخوانه - 00:53:55

له الدعاء رجاء يجاذب فيه وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا - 00:54:25

وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانشانا اللهم من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على اليمان. رواه احمد والترمذى  
ورواه ابو داود وابن ماجة وزاد اللهم لا تحرمنا اجره - 00:54:46

ولا تضلنا بعده هذا الحديث وقع فيه اختلاف كبير. رواه احمد الترمذى يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة وروح احمد  
الترمذى من لواء يحيى بن ابي كثير عن ابراهيم الاشهلى عن ابيه عن ابي - 00:55:08

هريرة ورواه احمد من الرواية يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن عبد الله عن ابيه يعني عن ابي عن ابي قتادة  
ورواه ايضا ابن وادي محمد ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة - 00:55:27

لمتابعة محمد ابراهيم يحيى بن ابي كثير محمد بن ابراهيم وهو وهو التيمي وهو التيمي لكنه من طريق محمد بن اسحاق يحتمل  
ان هذا من اوهام محمد ابن اسحاق لحديث معروف برواية يحيى ابن ابي كثير - 00:55:52

حديث معروف برواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة كثير عن ابي سلمة ما من رواية محمد ابراهيم تيمية عن ابي السلمة  
وكذلك ايضا اه رواه احمد ابن يحيى ابن ابي كثير عن ابراهيم الاشهلى شيخ - 00:56:10

شيخ من الانصار عن ابي وهو يحيى بن ابي وهو ابراهيم الاشهر المذكور في رواية احمد والترمذى رواه الاحمدي احمد  
والترمذى والحديث ايضا جاء برواية اخرى ولهاذا وقع فيه الاضطراب كثير. وقع فيه الاضطراب كثير - 00:56:32

ومنهم من نظر الى الطريق السالم من هذا ودلوقيتي يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قالوا هذا طريق جيد ولا يظهره  
ان يأتي من رواية ابراهيم الاشعري عن ابيه. لأن ابا ابراهيم الاشهر عن ابيه هذا وقع فيه خلاف - 00:56:54

ابو حاتم يقول ان ابا ابراهيم وابوه مجھولان فلا يثبت الخبر من طريقهما وعلى طريقة بعض اهل الحديث يكون الحديث  
جيد وخصوصا انه جاء من رواية يحيى بن ابي كثير - 00:57:19

يحيى نفسه عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابي قتادة وهذا لا يستنكر لأن يحيى بن ابي كثير يروي عن ابي سلمة عن ابي هريرة.  
ويروي عن عبد الله بن ابي قتادة كثيرا عن - 00:57:39

عن ابي عن ابي قتادة رواية احمد تشهد رواية احمد والترمذى. ولا يضر ان تكون من الطريق الآخر. ابراهيم الاشعري عن ابيه فيها  
ضعف من جهة اه جهالة ابراهيم وكذلك ابوه على قول ابي حاتم الرازي رحمه الله - 00:57:52

ولهاذا احتجووا بهذا الخبر وقالوا انه حديث جيد ورواه ابو داود وابن ماجه يعني اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا والحديث من  
الحاديذ الجامدة في هذا الباب مما يدعوه به المسلم لأخيه - 00:58:16

والامر كما قال النبي عليه الصلاة والسلام يخلص له الدعاء لكن اولى واحسن ما يدعى به ما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام  
بخصوص الاخبار الثابتة سياتي في هذا الباب حديث عوف مالك - 00:58:46

رضي الله عنه آآ عند مسلم كما سياتي ان شاء الله اللهم اغفر لله يا الله سبحانه وتعالى بهذا الاسم العظيم هو الذي يجمع اسماعه  
سبحانه وتعالى. اللهم اغفر المغفرة - 00:59:00

هي المحو والازلة اللهم اغفر يدعوا ويسأل الله سبحانه وتعالى ان يمحو وان يزيد. ومنه المغفرة بان المغفرة معنى انه يزول الشيء فـ  
يبقى له اثر. اذا قلت اللهم اغفر لفلان امحو عنه ذنوبا - 00:59:19

ووعظا من السترا اعظم من التغطية اعظم منها لان السترا لا يلزم المغفرة انه قد قد تستر ويسأل عنها ولهذا في حديث ابن عمر الصحاحين انا سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم - [00:59:39](#)

اذا قال اللهم اغفر يعني هو المحو رجاله ومنه المغفر المغفر هو ما يضمه المقاتل على رأسه ويكون من حديد معلوم ان المغفر الذي يكون حديد يقي الرأس ويستره ليس مجرد ستر - [01:00:02](#)

وقاية ستر وقاية. فهو يستر الثوب على الانسان يستره لا يقين لا يقي اثر السلاح. فلو اصابه حجر او سلاح انه لا يمتنع منه ويضره بخلاف لو كان عليه ملابس من حديد او على رأسه مغفر - [01:00:21](#)

ولهذا المقاتل يضع رأسه حديد ويتحقق به شر السلاح وضرب كما كانوا يتذذونه في مغارزي و المعارك اذا كان يجاهدون ويقاتلون سبيل الله اه كانوا يتذذون مثل هذى والرسول عليه الصلاة والسلام درع بمثل هذا - [01:00:42](#)

حتى يقي ضرر السيوف وسلاح العدو. اللهم اغفر لحيانا جميع الاحياء ولهذا هذا دليل على ان الانسان يبدأ بنفسه حتى في دعائه الميت يبدأ بنفسه اذا دعا احدكم احد فليبدأ بنفسه - [01:01:08](#)

وكان النبي عليه الصلاة والسلام يبدأ بنفسه. وربما بدأ اه لغيره يرحم الله موسى لكن هذا هو دعا بهذا ربما بدأ بغيره عليه الصلاة والسلام. ولهذا قال اللهم اغفر لحيانا. اشمل جميع الاحياء - [01:01:32](#)

حي المسلمين من المسلمين يشمل الحي الصغير الحي الكبير الحي الذكر الحي الانثى اغفر لحيانا وميتنا اول من يدخل فيه هو هذا البيت يصلى عليه جميع الاموات الذين مضوا - [01:01:54](#)

من سنوات كان في بالجميع اموات جميع المسلمين القريب والبعيد واولى ما يدخل فيهم هم قرابته ومن يدعوه له اللهم اغفر لحيانا وميتنا. شاهدنا هذا عموم اخر وهذا يبين ان مثل هذا الدعاء - [01:02:15](#)

يكون فيه التفصيل. يفصل فيه العبد يبين فقر العبد وضرورة العبد حاجة العبد هو مقام التفصيل لهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام يفصل في هذا المقام مقام الشوري. سؤال والمغفرة - [01:02:37](#)

والانكسار والذل له سبحانه وتعالى اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخترت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم مني انت المقدم وانت المؤخر لا الله الا انت - [01:02:54](#)

الله اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله واخره وعلانيته وسره. فيفصل يوصل العبد هذا غاية في التدلل في سؤال الله سبحانه وتعالى وذلك بعدما اثنى عليه سبحانه وتعالى بعدما قرأ الفاتحة - [01:03:11](#)

وصلى على النبي عليه الصلاة والسلام عند ذلك كان هذه كانت المسألة وكان الدعاء كان الدعاء او دعاء المسألة بعد دعاء الثناء وشاهدنا الشاهد الحاضر اولى واقرب من يشهد هو المصرون علينا - [01:03:31](#)

الحاضرون معنا كذلك يدعوا للغائبين من اخوانه المسلمين من غاب عنا الذي يظهر المراد الغائب الحي ويمكن يدخل فيه كل من غاب من الاحياء والاموات. فيكون في عموم اخر وصغيرنا - [01:03:51](#)

مع ان الدعوات هذى يدخل فيها ما تقدم ويقال وصغيرنا مع ان الصغير داخل في قوله لحيانا داخل في قول ميتنا وشاهدنا وغائبتنا يدخل فيها الصغير لأن فيهم الصغير ويمون كبير - [01:04:11](#)

وصغيرنا دالة على الدعاء للصغير. قد يكون فيه دلال حجة في هذا وانه لا فرق بين الصغير والكبير وان الصلاة على الجنائز يدعى بها للصغير والكبير وكبيرنا مع انه يدخل في قوله لحيانا وميتنا وشاهدنا لكن المقام مقام تذلل وانكسار وتفصيل - [01:04:30](#)

للنقابة بين الصغير والكبير كما قال بين الشاهد والغائب والحي والميت وذكرنا واثنان مع انه مع ان الذكر والانثى داخل في كل ما تقدم. الحي الذكر الحي الانثى الميت الذكر ميت وهكذا الشاهد والغائب والصغير الذكر والصغير انثى وذكرنا واثنان - [01:04:55](#)

ولهذا حين ينكشف العبد هذا الانكسار ويدعو بهذا الدعاء مع حسن الظن بالله سبحانه وتعالى. مع تقدم الثناء والرجاء والطلب والادب فيه يرجى للعبد يرجى ان يجابت دعاؤه انا عند ظن عبدي بي - [01:05:22](#)

الله من احبيته ثم بعد ذلك دعا دعاء اخر بعدما دعا دعاء يتعلق في امور الاخرة ومناسب للصلاحة على الميت دعا لاخوانه دعوة يا

اهل الاحياء للحياء اللهم من احييته منا كان حيا فاحييه على الاسلام - 01:05:44

احيى على الاسلام الاسلام والانقياد والطاعة لله سبحانه وتعالى استسلم لله سبحانه وتعالى لان هذا المقام ذكر فيه الایمان والاسلام فكان مقتضى تفسير الاسلام بالافعال الظاهرة قال فاحيي على الاسلام - 01:06:06

في اداء شعائر الاسلام واركان الاسلام والامور التي هي من ادب اهل الاسلام ادب الاسلام من السلام والزيارة والعيادة جميع ادب اهل الاسلام توفيقه منا فتوفه علما وهو الاعمال القلبية من الرجاء والخوف والخشية والرجاء - 01:06:29

الاعمال القلبية لانه قرن الاسلام بالایمان وهذه هي الرواية الصحيحة وهي رواية احمد والترمذى وابن ماجة عند ابى داود عكس الرواية عند ابى داود عكس اللهم احبيكم منا فاحيي على الایمان ومن توفيقه توفاه على الاسلام - 01:06:57

والصواب رواية الاكثر عن ما لحيته من افاح الاسلام وتوفيقه توفوه على الایمان وهذا هو المناسب تكون حياته على الاسلام والوفاة على الایمان والمعنى انه جمع ايش ؟ انه بالاسلام الذي - 01:07:19

عمل في بالشعائر صادقا في ذلك بريئنا من نفاق فهو في اصل الایمان يستمر على ذلك حتى يلقى ربه على الایمان وراهو بدوا نواجه وزاد بن واجه اللهم لا تحرمنا اجره - 01:07:38

ولا تضلنا لا تحرمنا اجره يعني ليس المعنى ان اجره يكون لنا اجره له. لكن الاجر المتعلق بالعمل بعد وفاته حين القيام عليه من غسله وكفنه وتصوير اهله وتعزية اهله - 01:07:59

كذلك صلاتنا عليه والشفاعة فيه وسؤال الله سبحانه وتعالى حين نسأله سبحانه وتعالى نرجو بذلك الاجر من الله سبحانه. نحن ندعو لاخينا لكن نحن بضرورة كما ان اخانا قد توفي ولقي ربه. نحن على الطريق - 01:08:22

ويكون لنا جاد نلقى الله سبحانه وتعالى ونحن ثابتون على الاسلام ونلقاء على الایمان لا تحرمنا اجره بان ترزقنا الاخلاص في عملنا حين نسعى في القيام عليه لتعزية اهله للقيام على شؤونه - 01:08:46

بما يحتاجه اخونا من حمله وكفنه ودفنه والصلة عليه وان يكون عملنا خالصا لوجه الله سبحانه وتعالى وهذا سؤال الا يعمله رباء ولا يعمله مكافأة يعمل له مكافأة لانه مثلا هذا الميت - 01:09:08

قد حضر جنازة قريب او اخي او ابى او والدتي فانا اكافنه بذلك لا يكون على شيء مكافأة الا لا لا تحرمنا اجري ان يكون عملنا خالصا لوجهك يا رب - 01:09:31

تأجرنا على ذلك ولا تضلنا بعده. لان الحي لا تؤمن عليه الفتنة. الميت لقي ربه ان تثبتنا على الایمان. على الاسلام وان نلقاء على الایمان هذا اعظم ما يسأل العبد ربه - 01:09:48

اللهم قلب وثبت قلوبنا على طاعتكم. اللهم صرف وصرف قلوبنا على طاعتكم الله هالثبات الى الممات وان يعبد الله سبحانه وتعالى حتى يأتي له اليقين. واعبد ربك حتى يأتيك اليقين. وهو الموت - 01:10:02

اللهم لا تحرمنا اجره يا الله ولا تضلنا بعده هذا غاية في توسل والسؤال لله سبحانه وتعالى ان يعظم اجره الميت حين تصلي عليه انت تشفع وتتفق تتفق اخاك لكن انت متنفع انتفاع عظيم - 01:10:17

متنفع انتفاع عظيم بصلاتك على اخيك ودعائك لأخيك نسأل الله المزيد من فضله وان يغفر لامواتنا اموات المسلمين منه وكرمه قال رحمة الله وعن عوف بن مالك وهو الاشجعي صحابي جليل يكنى ابا حماد توفي سنة ثلاثة وسبعين للهجرة وروى له الجماعة - 01:10:42

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على جنازة. هذا يرد قول من قال كناوي رحمه الله. ناوي رحمه الله له تأويلات لكثير من الاخبار حين يتأمل الخبر يتبين - 01:11:10

الخلاف ما ذكر رحمة الله يعني يقول سمعت النبي وصلى على جنازة سمعه واثنى على الصلاة على الجنائز ويقول رحمة الله انه ما معنى الكلام انه لعله سأله النبي ذلك او ان النبي علمه الدعاء صعب انه سمع النبي عليه الصلاة والسلام - 01:11:27

لهذا في نفس الحديث وحفظت من دعائي في لفظ الآخر في مسلم يقول وصلى عليه يقول اللهم اغفر له وارحمه تقدم المغفرة معنا

وارحمه ولا شک ان اثر المغفرة هي الرحمة - [01:11:49](#)

انه اذا غفر له ومحيت ذنبه الى رحمة الله الى جنة الله الى رضوانه سبحانه وتعالى واعف عنه وعافه واعف عنه العافية من اعظم ما يسأل العبد ربه اللهم اني اسألك العفو والعافية - [01:12:11](#)

اعف عنه وعافه العافية ان يعافيك الله من ذنوبك المعافاة في الدنيا ان يعافيك الله من الناس وان يعافيهمن منك. والا تكون من الناس الا في خير لا تغالطهم الا في خير - [01:12:32](#)

ان يعافيك الله من شرورهم وان يعافيهمن من شرك وان تغالطهم على خير ولهذا يسأل العبد لنفسه والاخواني هذا قال واعف عنه وعافه اعف عنه وعافه. فالعبد محل للخطأ لكن ما ثم الا عفو الله - [01:12:48](#)

ولا رجاء الا في عفو الله سبحانه وتعالى. فمن لم يعفى عنه هلك في الدنيا وفي الآخرة قال النبي عليه الصلاة والسلام يا عباس سل الله العفو والعافية - [01:13:12](#)

فما اعطي عبد بعد اليقين خيرا من العافية نسأل الله العفو والعافية سل الله العفو والعافية العافية ان يعافيك الله من نفسك وان يعافيهمن منك. لانه حين يعافي من الناس ويعافي - [01:13:25](#)

ويعاهمون من شره يعبد الله على بصيرة ويطمئن في صلاته نجد من لم يكن في عافية من الناس او لم يكن الناس في عافية منه لا شك انه لا يقبل على عبادته - [01:13:42](#)

ولا على صلاته مهموم لما هو فيه من مشاكل ومصائب اما في تعدي وان الناس لا يعافون منه ولهذا يطلبون حقوقهم يطلبون حقوقهم. فلا يكونوا في العافية واعظم العافية ان يعافيكم الله من الذنب - [01:14:01](#)

هذا هو الاعظم عبد القادر يبتلى قد يصاب للناس لكن اذا كان لم يكن منه شر ولا ضرر كلمة من شر نفسي فهو في عافية من اعظم المصائب والبلايا الا يعافي من ذنبه - [01:14:25](#)

وتستوي نفسه والهوى الشيطان وداخل في مسمى العافية واعف عنه وعافه واكرم نزله نزله هو ما يعد للضيف او اول ما يعد للضيف. الضيف حينما يأتي يبادر الغالب صاحب الضيافة بشيء بايسر شيء واقرب شيء فيقدمه للضيف - [01:14:51](#)

قال واكرم نزله وهو ما يعد له. وكذلك المكان المعد له وهو النزه ووسع مدخله وهو موضع الدخول او نفس الدخول في القبر واش مدخلة اما نفس الدخول او موضع الدخول في القبر - [01:15:17](#)

وليختلف مدخله ومدخله المدخل موضع الدخول والمدخل هو هيئة الدخول وهو متلازمان من لازمه ان يوسع والتوصيع المدخل ان يوسع المدخل ولهذا يفسح للمؤمن في قبره وسع له واش مدخلة واغسله بماء وثلج وبرد - [01:15:43](#)

وهذى احدى الروايتين عند مسلم احدى الروايتين عند مسلم وهي من روایة عبدالرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه جبير بن نفير عن عوه مالك الولائيات الاخرى عن حبيب عن جبير بن نفير - [01:16:15](#)

واغسله بالماء والثلج والبرد بالماء والثلج واغسله بماء وثلج وبرد هذا يعني غاية في التطهير بان يغسل وينقى من الذر ولهذا في الدعاء من الذنب الخطايا كما نهى التوب الابيض من الدنس - [01:16:32](#)

اللهم باعد بيني وبين خطاياك والمغرب وصلني خطاياك هناك من هناك الثوب الابيض من الدنس. وهنا قال واغسله بماء وثلج وبرد جمع بين النقاء والطهارة والبرودة لأن الخطايا فيها حرارة - [01:16:58](#)

فيها حرارة وفيها وسخ الذنب فيها وسخ وقداره وفيها حرارة الحرارة تؤثر على القلب تناسب الماء لازالة القدر والاذى مناسب البرد والثلج لازالة حرارة الذنب بان يكون البرد والبرد والثلج - [01:17:19](#)

جوال اثر الذنب والخطايا ونفعه من الخطايا. مبالغة في التنقية كما ينقى الثوب الابيض الدنس. الثوب الطف الشياط واسدها تأثيرا النقطة السوداء والنكتة اليسيرة تظهر على الثوب الابيض واضحة لكنها لا تظهر في الثوب الملون غير الابيض - [01:17:42](#)

ولهذا قد يتتسخ الثوب الملون يكون في وسخ كثير لا يتبيّن من يراه يظنه جديد لكن لو يغسل الثوب الابيض قد يكون جديد تقع عليه النكتة السوداء النقطة السوداء او غيرها من نقاط - [01:18:10](#)

تظهر وتبيّن هذا غاية نظافة وغاية في التطهير من الذنوب قال ونفعه من خطایاہ کما ینقی الشوب الابیض من الدنس وابدله دارا خیرا  
من داره الظمائر على الصحيح تبقى لو صلی على واحد - 01:18:31

او اثنين صلی على ذکر او اثنی لا تقل ما ابدی لها دارا مثلا او وهکذا ابدلها زوجا تقول ابدلها دارا خیرا من داره ابدلها دارا خیرا من  
داره. لانك تريید - 01:18:54

المیت والمیت یقع علی الذکر والانشی ولو كانوا اموات یعنی کل میت من الاموات. کل ابدلها دار انک تدعو لكل میت ولھذا جاءت  
الاخبار عن الصحابة في صلوا على اموات - 01:19:14

کذلك النبی علیه لم ینقل عنه مثل هذا تغییر لمثل هذه الظمایر ولا عن الصحابة رضی الله عنهم في باب الدعاء. فالاصل بقاء الادعیة  
کما هي وابدله دارا خیرا من داره - 01:19:37

واهلا خیرا من اهله وزوجا خیرا واهلا خیرا من اهله. وزوجا خیرا من زوجه هنا اهلا خیرا من اهله ووقع خلاف في مسألة الزوجة قد  
تكون لزوجها على الخلاف وكذلك - 01:19:50

المرأة مثلا لكن الصحيح ان التبديل قد يكون لتبدیل الذوات وقد يكون لتبدیل الصفات لو كانت المرأة مثلا لزوجها کما جاء  
عن ابی الدرداء انه قال لامرأته ان كنت ان كنت ان كنت ان تريدين - 01:20:13

اكون زوجة لك في الآخرة فلما تزوجي بعدی كما ذکر عنه کما نقل في قصة معاویة انه اراد ان يتزوجها قالت ان عهدي الى ابی الدرداء  
ان لا تزوج بعده - 01:20:35

وذکرت له قول ابی الدرداء فعلی هذا یقال في هذا في قوله الله وزوجا خیرا من زوجه وكذلك لو زوجة من جهة زوجها الخیریة هنا  
الابدال هنا قد يكون بابدال الذوات قد يكون بابدال الصفات. وهنا بابدال الصفات اذا قيل ابدا زوجا خیرا من زوجها - 01:20:49

لو كانت زوجته في في الدنيا يزودها الآخرة يقال ابدلها ابدلها زوجا خیرا من زوجه وهي زوجة يعني الزوج يطلق على الرجل  
مرأة الزوج زوجا خیرا من زوجه يطلق على الزوج على المرأة وعلى الرجل - 01:21:15

اللغة فالمعنی ابدل زوجها الذي في الدنيا على تلك الصفات من الاخلاق بصفات اخرى نفس الزوج فتبديل الصفات يقوم مقال تبديل  
الذوات كما في قوله سبحانه يوم تبدل الارض خير الارض. الارض نفسها - 01:21:34

ودی الخیر يعني بصفاتها کما ذکروا جاء في الحديث الآخر في المقصود ان المراد بالتبديل تبديل الصفات لا تبديل للذوال وقه  
فتنة القبر وعذاب القبر وقه فتنۃ القبر وعذابا - 01:21:56

وعذابا القبر فتنۃ القبر هي السؤال سؤال ملکی وعذاب القبر ما یکون من عذاب القبر یسأله سبحانه وتعالی ان یثبتته وان یقيه  
فتنة القبر وان یقيه عذاب القبر وفي دلالة على ان عذاب القبر حق ومحل اجماع من السنة رحمة الله عليهم. قال عوف وعوف مالک  
رضی الله عنہ فتمنیت الا - 01:22:20

لو كنت انا المیت رضی الله عنهم فيما كان عليه الصحابة من ایثار الآخرة یتمنی يعني وقع التمنی وکأن هذا في نفسه هذا في نفسي  
وهذا آآ ظاهره والله اعلم ان في عهد النبی علیه الصلاة والسلام بل هو كذلك - 01:22:49

مليت ان لو كنت انا المیت وما تمنی الموت فرق بين تمنی الموت وبين ان يكون ذلك المیت يعني فيما یظهر الله لو قيل هل یجوز  
سمن الموت؟ قال تمنی الموت في تفصیل - 01:23:14

وله صور احوال مثل الشهید یطلب الموت مضانة الى غير ذلك. وهذا محل بحث لكن هل یقال هذا منه ايضا لكن هذا اولا خلف النبی  
علیه الصلاة والسلام. ودعاء النبی علیه الصلاة والسلام. الامر الثاني هو ما تمنی الموت - 01:23:29

هو قال وتمنیت ان لو كنت انا المیت انا ما تمنی الموت يعني الموت وقع الموت وقع فتمنیت انا ذلك المیت رضی الله عنہ. لدعاء  
رسول الله صلی الله علیه وسلم لذلك المیت رواه مسلم والنسائي مثل ما انقمت عليه عبد الرحمن جبیر عن جبیر ابن نفیر وهذه -  
01:23:49

سلسلة مشهورة عن عوف بن مالک رضی الله عنہ سمعه یقول سمع عبد الرحمن ابا جبیر يقول سمعت عوف ما لک رضی الله

عنه ورواه ايضا من طريق حبيب ابن عبيد كما تقدم - [01:24:12](#)  
عن جبير ابن نفير وفيه قال كما اواصله بماء وثلج وبرد ايضا وفيه زيادة. فيه زيادة ايضا في رواية اه حبيبنا عبيد عن جبير بن نفير  
زيادة على رواية عبد الرحمن جوير وادخله الجنة - [01:24:34](#)

وادخله الجنة بعد قول وزوجا خيرا من زوجه وادخله الجنة. واعده من فتنة القبر وعداب القبر وهذا حديث واحد وهذه زيادة تزداد  
على هذا الحديث زاد على هذا الحديث لانها برواية عوف مالك رضي الله عنه - [01:24:54](#)

قال رحمه الله وعن وائلة ابن الاشعاع رضي الله عنه صحابي المشهور رضي الله عنه بنى ليث توفي سنة خمس وثمانين وله مئة سنة  
وخمس سنوات ومن جماعته بنى ليث صحابي المشهور ابو الطفيلي عابر ابو واثي الليثي - [01:25:15](#)  
والطفيلي عامر الذي هو اخر من مات من الصحابة توفي كما قال مسلم وجماعة سنة عشر ومئة واخر من مات من الصحابة رضي الله  
عنه هذا فرض في الاسماء الكتب الستة واثنة - [01:25:40](#)

ارض في الاشماء قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول ايضا هذا مثل حديث متقدم اذا سمعت يقول اللهم ان  
فلان ابن فلان في ذمتك وحبل جوارك فتنة القبر وعداب القبر وانت اهل - [01:25:57](#)

والحمد لله فاغفر له وارحمه انك انت الغفور الرحيم. هذا رواه ابو داود. وكذلك احمد رواه طريق مروان ابن جناح عن يونس ابن  
حليس الميسرة ابن حليس عن وائلة رضي الله عنه - [01:26:19](#)

والحديث رواه ابو داود وكذلك ابن ماجة طريق الوليد بن مسلم عن مروان وقد صرح الوليد مسلم قال حدثنا مروان  
وعند ابن ماجة ان مروان قال حدثنا يونس الميسرة - [01:26:38](#)

فامن تدليس تسوية ما صرح عن شيخي وصرح عن شيخ شيخي مروان بن جناح مروان جناح هذا لا بأس به بل ترجمته في تبيان انه  
ثقة رحمة الله مع انه في التقرير قال لا بأس به لكن يتبيّن او تبيّن من ترجمته الاقرب انه ثقة رحمة الله خلاف - [01:26:59](#)  
اه اخوه روح له اخ شمی روحه جناح هذا ضعيف او اخ روح بن جناح ضعيف رواه الترمذی وابن ماجه وهذا رواه ابو داود وابن  
ماجه وعلى هذا يكون حديثنا في الصحيح - [01:27:31](#)

سمعت يقول اللهم ان فلان ابن فلان في انه لا بأس ان يسمى الميت يقول اللهم ان فلان مش بيسميه فلان ابن فلان لا بأس ان نسميه  
باسمي كما في هذا الخبر - [01:27:48](#)

في ذمتك يعني في امانك في ذمتك وحبل جوارك وحبل جوارك اي في عهلك اختلف في الحبل الى العهد وقيل حبل  
الجوار هو انه متمسك بكتابك مقيم لكتابك يعني يشهد له بما يعلم من حاله - [01:28:01](#)

في قوله واعتصموا بحبل الله جميعا. والمعنى انه يدعو له بذلك وانه آآ بهذا العهد متمسك به في ذمتك وحبل جبارك الله سبحانه  
يدعوه اهل الوفاء والحمد. قال اه فقه فتنة القبر وعداب القبر. هذا متقدم هذا تقدم مثله في حديث عوف مالك. فقه فتنة -  
[01:28:32](#)

قبر وعدابه. توسل اه بهذا في سؤال الله سبحانه وتعالى ان يقف فتنة القبر وعداب القبر. وانت اهل الوفاء والحمد هو الثناء عليه  
سبحانه وتعالى انت اهل الوفاء والحمد هذا من اعظم التوسل في الثناء عليه سبحانه وتعالى - [01:28:55](#)

من اعظم اسباب اجابة الدعاء. اللهم فاغفر له لما قدم الثناء ناشب الدعاء. لما قال اهتى الوفاء والحمد اللهم فاغفر له ومحو الذنوب  
وارحمه دخول الجنة بعد محو ذنبه. انك انت الغفور الرحيم - [01:29:19](#)

بمناسبة الغفور الرحيم يعني قال اغفر له وارحمه لهذا من دعاء النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول يدعونه مجلس واحد رب اغفر  
لي وتب علي انت الغفور الرحيم مئة مرة - [01:29:40](#)

او اكثر من مئة مرة مئة مرة انت اغفر لي وارحمني انت الغفور الرحيم قال رحمة الله وعنه عبد الله بن ابي اوبي توفي سنة  
ثمانية وثمانين للهجرة رضي الله عنه - [01:29:57](#)

بلغ او قارب المياه انه ماتت ابنته له فكبر عليها اربعة ثم قام بعد الرابعة قدر ما بين التكبيرتين يدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يصنع في الجنازة هكذا - 01:30:16

رواه احمد وابن ماجة معناه بمعنى هلوايتي احمد والحديث من طريق الهجري ابراهيم موسى الهجري وهو ضعيف بل هو متزوك. بل هو متزوك. والحديث بهذا الاسناد آ فيه ضعف فيه ضعف ولهذا قال - 01:30:36

تكبيرتين ثم يدعو ثم يدعو هذه رواية الامام احمد. ورواه ابن ماجة وعنده ثم يمكت يقول ما شاء. ما شاء الله ان يقول ثم يسلم هذه رواية ابن ماجة انه لان قال في رواية احمد يدعو - 01:30:59

رواية ابن واجه ثم يمكت ما شاء الله نك ثم يمكت ما شاء الله يدعوه ما شاء الله ان يقول يعني في دعائه ومفسر رواية احمد وان هذا المكت هو الدعاء. زاد في رواية - 01:31:22

ابن ماجة ثم يسلم ثم يسلمه ولهذا قال بمعناه حديث بالروايتين من طريق ابراهيم مسلم الهجري واحتج بهذه الرواية من قال انه يدعوه بعد الرابعة واختلفوا ماذا يقول وقنا عذاب - 01:31:48

النار او يدعوه بما شاء لكن هذا لو ثبت الحديث لا يثبت حديث ضعيف حديث ضعيف لم يثبت ورد الحديث عند الطبراني الصغير وقال بعض من تكلم على هذا الخبر قال ان الخبر حديث ابن ابي اوقي - 01:32:11

صحيح وقال ان الطبراني في الصغير رواه بأسناد صحيح. من طريق ابي يعفور وقد ان الاكبر هناك عبد الرحمن العبيدي وهو الاصغر وفيها انه عن ابن ابي اوقي وذكروا انه روى هذا الحديث لكن راجعة الطبراني في الصغير فوجدت الخبر - 01:32:31

رواية وقد ان هذا عبد الرحمن ابن يعفور انه قال ان ابن ابي اوقي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر اربعاء ليس فيها الشاهد - 01:33:02

على هذا رواية الطبراني لا تشهد لرواية احمد ابن ماجة بل تعلها عكس يعني عكس ذلك ان يجعل شاهدا بالرواية الطبراني وهي اقوى سند تعل هذه الرواية لان رواية الطبراني الصغير توافق الروايات الصحيحة - 01:33:18

وافق رواية صحيحة ان تقدحي جابر وابي هريرة وابن عباس سؤالين لو كبر ربع تكبيرات وهذي الرواية فيها مثل ما تقدم كما جاء في رواية اخرى عند احمد ايضا انه وقف - 01:33:40

حتى ظنوا انه سوف يكبر خامسة فظنتم ان يكروا خامسا انما صنعت كما صنع رسول الله وسلم. بعدهما يدعوه ثم سلم عليه الصلاة والسلام. لكن هذه الرواية - 01:33:57

هذه الرواية ضعيفة لا تثبت. ولهذا الاظهر والله اعلم انه ان اراد ان يدعوه فليكبر. خامسة وان لم يرد ان يدعوه او يريد ان يسلم بعد الرابعة - 01:34:12

الاظهر والله اعلم ان الامر كما قال ابو اسحاق الجوزجاني في المكت اليسيير والوقت اليسيير بعد اه التكبير الرابعة على هذا القول انه قال اقول يعني يقول اه رحمة الله - 01:34:29

يقول اظن ان عليه الصلاة والسلام مكت وقتنا يسيرا لكي يسلم اخر الصفوف. سلم اخر لان بعض الناس قد لا يبلغه التكبير الا بعد سلام النبي فيسلم فيكبر بعد سلام النبي عليه الصلاة والسلام - 01:34:50

وكانه فاته شيء من التكبير وكان النبي عليه الصلاة والسلام اراد ان يتذكر القرین حتى يبلغ التكبير البعيدين حين يكبر من خلفه فيسمع البعيدين التكبير فيكبرون اذا فرغوا من التكبير - 01:35:16

من التكبير منظر قليلا يكبر عليه الصلاة سلم عليه الصلاة والسلام لكي يكبر الناس قبل ان يسلم. وقال ابو اسحاق ان كان هذا مراده عليه الصلاة والسلام فالله الموفق وان كان - 01:35:34

المراد غير هذا فاني ابرأ الى الله ان اقول شيئا اوطن شيئا ان اقول شيء لم يقله عليه الصلاة والسلام يقول انه يبرأ ويتبوب الى الله من ذلك وهذا من تحزره تحززه رحمة الله من تأويل - 01:35:50

شيء امر لا يدرى ما الحكمة فيه لكن من تأمل والله اعلم قد يكون هذه الحكمة ظاهرة لاجل المعنى الذي ذكره ابو اسحاق جوز جاني رحمة الله ثم ذكر رحمة الله بعد ذلك باب موقف امام الرجل والمرأة كيف يصنع - 01:36:11

انواع هذا يأتي ان شاء الله بدأت في درس اتي اسئلته سبحانه وتعالى لكم التوفيق والسداد. والعلم النافع بمنه وكرمه امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 01:36:34